الموضوع: نسبة المساهمة الوطنية في الشركات التجارية

تهديكم وزارة الاقتصاد و السياحه أطيب التحيات متمنين لكم دوام التقدم والنجاح.

يرجى الإحاطة أنه وبعد أخذ مرئيات دوائر التنمية الاقتصادية في الدولة، في شأن حكم المادة (10) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية، وذلك فيما يتعلق بتحديد دوائر التنمية الاقتصادية نسبة معينة في رأس مال الشركات المساهمة الخاصة أو مجالس إدارتها.

يسر وزارة الاقتصاد إخطاركم أنه لا يشترط تحديد نسبة من مواطني الدولة في رأس مال الشركات المساهمة أو في مجالس إدراتها، ما لم ينص نظام الشركة الأساسي على تحديد نسبة معينة من مواطني الدولة في رأس المال أو مجلس الإدارة، على أن يراعى في هذا الشأن أحكام قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (55) لسنة 2020 بشأن الأنشطة ذات الأثر الإستراتيجي وأي قوانين وقرارات أخرى في هذا الخصوص تبعاً لذلك

وبالتالي يمكن قيد الشركة المساهمة الخاصة أو تعديل قيد الشركة المساهمة الخاصة دون تحديد نسبة معينة من مواطني الدولة وفقاً لما ذُكر أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،